تطبيق الحق في الحصول على المعلومات

مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

2024

TAFRA

بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي

تطبيق الحق في الحصول على المعلومات

مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

2024

لماذا هذا التقرير؟ 7

I. المرجعية المعيارية لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 9

1. الإطار القانوني الوطني المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات 10

1.1.الدستور 10

2.1. القانون رقم 33-13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات 10

3.1. النظام الداخلي لمجلس النواب 11

2. الالتزامات الدولية والتوصيات والممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية 12

1.2. الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة 12

2.2. التوصيات والممارسات الفضلى الصادرة عن الهيئات الدولية 13

II. تصميم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 15

1. تعريف المعلومات المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان 16

2. تنظيم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان 19

3. الممارسات الفضلى في مجال نشر البيانات البرلمانية 21

III. نتائج مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 22

1. امتثال موقع البرلمان لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 23

2. الممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية 29

1.2. كندا 29

2.2. الولايات المتحدة الأمريكية 35

3.2. إستونيا 39

4.2. فرنسا 41

التوصيات 45

بخصوص جمعية «طفرة» 46

بخصوص مؤشر الحد الأدنى من البيانات الثاني 47

لماذا هذا التقرير؟

إن الشفافية والوصول إلى المعلومات ركيزتان أساسيتان لبناء ثقة المواطنين والمواطنات في المؤسسات وتشجيع مشاركتهم المفعلة. فكلما كانت المؤسسة أكثر انفتاحا واستباقية في نشر بياناتها، إلا وأضحى فهم كيفية عملها أفضل، مما يضمن مساءلة عمومية حقيقية.

منذ اعتماد القانون المتعلق بالحصول على المعلومات عام 2018، ودخوله حيز التنفيذ عام 2020، تقوم جمعية «طفرة» بتتبع جهود تطبيقه، ولاسيما الجوانب المتصلة بالنشر الاستباقي للمعلومات. ويشمل هذا الرصد والتتبع فحص توفر البيانات وإتاحتها وجودتها وإمكانية تتبعها تاريخيا. وقد قامت جمعية «طفرة» بتصميم مؤشر الحد الأدنى من البيانات SMIIG-DATA في هذا الإطار، حيث تم تطويره في البداية لرصد مدى تطبيق الجماعات الترابية للحق في الحصول على المعلومات وامتثالها لمقتضياته. ثم تم توسيع نطاق استخدام هذا المؤشر ليشمل مجلس النواب، وذلك من أجل تقييم امتثاله للمعايير والممارسات الفضلى في مجال الشفافية.

يعد موقع مجلس النواب الشبكي مصدر معلومات مهم حول تشكيلة المجلس وعمل النواب والنائبات. ويهدف هذا التقرير إلى تشخيص مستوى النشر الاستباقي للبيانات من قبل المجلس، وتقديم تقييم للمسؤولين لتحديد المجالات التي ينبغي تحسينها من أجل النهوض أكثر بالانفتاح المؤسساتي.

علاوة على ذلك، تولي جمعية «طفرة» أهمية خاصة للبيانات البرلمانية، وتنخرط بنشاط منذ 2019 في نشر قواعد بيانات شاملة خاصة بالأسئلة البرلمانية وأنشطة النواب والنائبات. وتسعى هذه المقاربة إلى تقديم نظرة متعمقة للديناميات البرلمانية وتسهيل الوصول إلى المعلومات الأساسية للنقاش العام والبحث الأكاديمي.

وتأتي النسخة الثانية من تقرير مؤشر الحد الأدنى للبيانات الخاص بالبرلمان في إطار جهود مواصلة هذا الالتزام. وتسلط الضوء على التقدم المحرز والتحديات القائمة، كما تقترح مجموعة من التوصيات المستلهمة من الممارسات الفضلى المعمول بها في برلمانات دول أخرى. حيث نسعى على هذا النحو إلى تحسين الوصول إلى البيانات العمومية وتعزيز قابليتها للاستعمال، مع النهوض بالشفافية البرلمانية.

I. المرجعية المعيارية لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

ينبني الحق في الحصول على المعلومات على إطار قانوني يشمل مجموعة من النصوص المعيارية والالتزامات الوطنية والتوصيات الصادرة عن مؤسسات دولية. وتهدف هذه العناصر إلى ضمان الشفافية وإتاحة المعلومات، ولاسيما ما يتعلق بالبيانات البرلمانية. هذا وسنقوم في هذا الفصل من التقرير بتقديم الإطار القانوني وكذا التوصيات والممارسات الفضلى الدولية التي تم الاستناد عليها في إعداد مؤشرنا.

1. الإطار القانوني الوطني المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات

1.1. الدستور

يكرس الفصل 27 من الدستور المغربي الحق في الحصول على المعلومات، ويعتبره حقا من الحقوق الأساسية، مما يضمن لكل شخص حق الحصول على المعلومات

الموجودة بحوزة الهيئات المكلفة بخدمة المرفق العام والمؤسسات المنتخبة والإدارة العمومية. وتسري هذه المقتضيات على المؤسسة التشريعية كذلك، كما هو وارد في الفصل 68، والذي ينص على أن جلسات مجلسي البرلمان عمومية وعلى نشر محضر مناقشات الجلسات العامة برمته في الجريدة الرسمية للبرلمان.

2.1. القانون رقم 31-13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات

يحدد القانون رقم 13-31، الصادر عام 2018، الإطار القانوني المنظم للحق في الحصول على المعلومات التي في حوزة المؤسسات العمومية. ويسري هذا القانون على مجلس النواب كما ورد ذلك صراحة في فصله الثاني، حيث يلزمه بضمان الشفافية والنشر الاستباقي لمعلومات معينة.

وتنص المادة 10 من هذا القانون على أنه يتعين على مجلس النواب نشر معلومات معينة بشكل استباقي. ويشمل هذا الأمر على وجه الخصوص الوثائق المتعلقة بالعمل التشريعي على غرار مشاريع القوانين، مقترحات القوانين المقدمة من قبل أعضاء البرلمان، و النصوص التشريعية والتنظيمية المعتمدة.

بخصوص التسيير الإداري والمالي، يتعين على مجلس النواب نشر المعلومات المتعلقة بمهامه وهياكله الإدارية، وكذا المساطر والدوريات والدلائل التي يستخدمها موظفوه، وأيضا المعلومات المتعلقة بالميزانية وبرامج صفقاته العمومية.

3.1. النظام الداخلي لمجلس النواب

يضم النظام الداخلي لمجلس النواب مقتضيات من شأنها تحسين الحصول على المعلومات بالنسبة للمواطنين والمواطنات ووسائل الإعلام. وتنص مجموعة من مواده على واجب نشر المعلومات في الجريدة الرسمية للمجلس وعلى موقعه الالكتروني.

حيث تنص المادة 335 على بث الأنشطة البرلمانية على قناة المجلس، بينما تنص المادة 337 على تحديد إستراتيجية للتواصل مع الخارج، ولاسيما مع وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني. وعلى النحو ذاته، تنص المادة 338 على عقد ندوة صحفية في نهاية كل دورة لتقديم حصيلة أعمال المجلس، وذلك من أجل تعزيز شفافية أنشطته.

هذا وتكلف المادة 139 رئاسة المجلس باتخاذ الإجراءات الخاصة بمتابعة نشر وإذاعة النقاشات والقرارات المتخذة خلال الجلسات العمومية وداخل اللجان. تهدف هذه المقتضيات إلى ضمان النشر الدقيق لما يجري من مناقشات، مع تسهيل مهمة وسائل الإعلام في تغطية الأحداث والنقاشات البرلمانية.

2. الالتزامات الدولية والتوصيات والممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية

تشجع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات الإدارات العمومية على نشر أكبر قدر ممكن من المعلومات، باستثناء البيانات السرية. وبينما يحدد القانون بدقة البيانات المستثناة من الحق في الحصول على المعلومات، فإنه لم يحدد بوضوح نطاق المعلومات التي يتعين على الإدارات نشرها. ولذلك يعتبر الاستناد إلى الإطار المعياري الدولي أمرا مهما في هذا الصدد، خصوصا أنه يوفر معايير وممارسات فضلى متعلقة بالشفافية والنشر الاستباقي للمعلومات العمومية.

1.2. الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة

انضم مجلس النواب إلى الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة شهر أكتوبر 2019. ومنذ ذلك الحين، أضحت هذه المبادرة العالمية الرامية إلى تشجيع الشفافية الحكومية والمشاركة المواطنة والحكامة الرشيدة الإطار المرجعي لمقاربة الانفتاح المعتمدة من قبل مجلس النواب. وقد تم تجسيد هذا الانخراط في مجموعة من الالتزامات الواردة في خطتي العمل الأولى (2019-2021) والثانية (2022-2023).

تهدف هذه الالتزامات إلى تسهيل فهم أدوار ومهام المؤسسة في أوساط المواطنين والمواطنات، مع تحسين قدرة هؤلاء على الحصول على الوثائق والبيانات التي تقوم بإنتاجها.

التزامات البرلمان في إطار خطة العمل الثانية (2022-2023):

الالتزام 1: تعزيز الشراكة مع بقية الفاعلين المدنيين من أجل النهوض بالثقافة الديموقراطية،

الالتزام 2: تشجيع برلمان القرب،

الالتزام 3: انفتاح البرلمان على المواطنين (استقبال المواطنين والمواطنات، ولاسيما الشباب والطلبة والتلاميذ)،

الالتزام 4: تعزيز البرلمان الرقمي،

الالتزام 5: انخراط المواطنين في العمليات التشريعية وفي عمليات مراقبة السياسات العمومية وتقييمها.

2.2. التوصيات والممارسات الفضلى الصادرة عن الهيئات الدولية

1.2.2. البنك الدولي

قام البنك الدولي بحصر قائمة من سبعة معايير أساسية لضمان النشر الشامل للمعلومات العمومية:

- **يجب أن تكون المعلومات عمومية:** تتم معالجة بيانات الإدارات العمومية بنية تحقيق الانفتاح، في إطار الحدود التي يخولها القانون ووفقا للقيود السارية المفعول.
- **يجب أن تكون المعلومات متاحة:** تتم إتاحة البيانات في صيغ عملية وقابلة للتعديل ومفتوحة مما يسهل الحصول عليها وتنزيلها وفهرستها والبحث فيها.
- **يجب أن تكون المعلومات صريحة:** تكون البيانات موصوفة بشكل يتيح لمستخدميها التعرف على ما يكفي من المعلومات التي تمكنهم من استيعابها.
- **يجب أن تكون المعلومات قابلة لإعادة الاستخدام:** تتم إتاحة البيانات المفتوحة بترخيص مفتوح لا يحد من استخدامها.
- **يجب أن تكون المعلومات كاملة:** يتم نشر البيانات في شكلها الأساسي (كما تم جمعها من المصدر) بأعلى مستوى ممكن من التفصيل الذي يسمح به القانون وبقية الضوابط السارية الأخرى.
- **يجب أن تكون المعلومات محيَّنة:** يتم نشر البيانات في إطار زمني يحفظ قيمتها.
- **يجب إدارة المعلومات بعد نشرها:** توجد جهة اتصال لتقديم المساعدة في استخدام البيانات والرد على الشكايات المتعلقة بالامتثال لهذه الضوابط.

2.2.2. إعلان الشفافية البرلمانية

إن منصة OpeningParliament.org عبارة عن منتدى دولي يرمي إلى الربط بين منظمات المجتمع المدني المنخرطة في جهود مراقبة ودعم انفتاح برلمانات بلدانها. وتهدف هذه المبادرة إلى تعزيز الشفافية والمسؤولية البرلمانية في العالم برمته عبر مجموعة من التوصيات، بما في ذلك تلك المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات والتي تشمل:

- نشر المعلومات الوظيفية والهيكلية والتشريعية المتعلقة بالبرلمان،
- إتاحة المعلومات الإدارية وبيانات الاتصال بالبرلمانيين وموظفي الفرق البرلمانية،
- نشر سجلات حضور البرلمانيين، وكذلك تصويتهم والتعديلات الفردية التي يقدمونها،
- إتاحة التسجيلات والتقارير ووثائق العمل والميزانيات والنفقات وغيرها من المعلومات البرلمانية.

3.2.2. الاتحاد البرلماني الدولي

يقترح الاتحاد البرلماني الدولي، الذي يعد برلمان المملكة المغربية أحد أعضائه، مبادئ توجيهية خاصة بمواقع البرلمانات الشبكية من أجل تعزيز فعالية هذه الأخيرة وتيسير الوصول إليها. وتشمل هذه التوصيات ما يلي:

- نشر السيرة الذاتية لكل عضو من أعضاء البرلمان وكذا معلومات حول دائرته الانتخابية وانتمائه السياسي وأدواره ومسؤولياته داخل البرلمان،
- نشر معلومات أساسية حول وضعية أعضاء البرلمان، من قبيل الأجور والتعويضات والممتلكات وتضارب المصالح ومدونة السلوك والأخلاقيات.
- نشر أجندة أشغال البرلمان، بما في ذلك جدول الأعمال التشريعي وأجندات اللجان والجلسات العمومية وغير العمومية،
- نشر الوثائق الخاصة بالتتبع البرلماني، بما في ذلك الأسئلة (الكتابية والشفوية) والأجوبة والتصريحات الوزارية وتقارير المهام الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق والأسئلة والمناقشات الخاصة.

II. تصميم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان

تـم تصميـم مؤشـر «الحـد الأدنـى المضمـون مـن المعلومـات المؤسسـاتية الخاصـة بالبرلمـان» (SMIIG-DATA - البرلمـان) علـى أسـاس الواجبـات القانونيـة الواقعـة علـى عاتـق البرلمـان المغربـي والتوصيـات والممارسـات الفضلـى فـي مجـال النشـر الاسـتباقي للمعلومـات البرلمانيـة. وتقـوم المقاربـة المعتمـدة علـى تقييـم جانبيـن أساسـيين مـن المعلومـات البرلمانيـة:

- البيانـات والمعلومـات المتعلقـة بعمـل مجلـس النـواب (المسـائل التنظيميـة والإدارة والميزانيـة والمسـاطر وغيرهـا)،
- البيانـات والمعلومـات المتعلقـة بأنشـطة النـواب والنائبـات داخـل المجلـس (العمـل التشـريعي ومراقبـة عمـل الحكومـة والمشـاركة فـي المناقشـات وغيرهـا).

وتسـمح هـذه المقاربـة بتحليـل مسـتوى انفتـاح البرلمـان وتحديد المجـالات التي ينبغي تحسـينها لتعزيـز الشـفافية وقابلـة الوصـول للمعلومـات البرلمانيـة، سـواء تعلـق الأمـر بعمـل المجلـس أو أنشـطة البرلمانييـن ومهامهم.

1. تعريف المعلومات المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان

إن العناصر المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات منصوص عليها في المراجع القانونية الوطنية أو في التوصيات والممارسات الفضلى الدولية. ويتضمن الجدول التالي مجموع المراجع الخاصة بكل واحد من العناصر المشكلة للمؤشر.

1.1. الانفتاح والمشاركة المواطنة

المعلومة	الإطار المرجعي
أسماء وبيانات الاتصال بالموظفين المكلفين بالمعلومات	المادة 12 من القانون رقم 31-13
أدوار مجلس النواب ومهامه	المادة 10 من القانون رقم 31-13
بيانات الاتصال بالنواب والنائبات	التوصية 6.1.ج. الاتحاد البرلماني الدولي
بيانات الاتصال بمجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13
وجود آلية/فضاء إلكتروني للتشاور المسبق والمستمر مع المواطنين على الإنترنيت	المادة 156 من الدستور
الأجندة البرلمانية	التوصية 3.1.ج. الاتحاد البرلماني الدولي
معلومات عن بيوغرافية حول النواب والنائبات: السمات الاجتماعية والديموغرافية، السير الذاتية	التوصية 6.1.و. الاتحاد البرلماني الدولي
معلومات وظيفية حول النواب والنائبات: الانتماء السياسي والمسؤوليات والأدوار داخل المجلس	التوصية 6.1.ب. الاتحاد البرلماني الدولي

2.1. أنشطة النواب والنائبات البرلمانيين (الأنشطة التشريعية/ /أنشطة المراقبة/ الأنشطة الدبلوماسية/ أنشطة أخرى)

المعلومة	الإطار المرجعي
حضور النواب والنائبات	التوصية 24 من إعلان الشفافية البرلمانية
سجل تصويت النواب والنائبات	التوصية 20 من إعلان الشفافية البرلمانية
محضر مناقشات الجلسات العامة برمته	المادة 68 من الدستور
مقترحات ومشاريع القوانين التي تم إيداعها	المادة 10 من القانون رقم 31-13
الاتفاقيات الجاري التصديق أو الانضمام إليها	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تتبع التعديلات البرلمانية	المادة 10 من القانون رقم 31-13
النصوص التشريعية المعتمدة	المادة 10 من القانون رقم 31-13
الأسئلة الشفوية والكتابية	التوصية 4.2.ج. الاتحاد البرلماني الدولي
تقارير تقييم السياسات العمومية	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تقارير البعثات الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تقارير البعثات الدبلوماسية البرلمانية	المادة 10 من القانون رقم 31-13

3.1. الشفافية والحكامة

المعلومة	الإطار المرجعي
الهيكل التنظيمي لمجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13
النظام الداخلي لمجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13
المساطر والدوريات والدلائل الإدارية	المادة 10 من القانون رقم 31-13
مباريات التوظيف وطلبات الترشيح	المادة 10 من القانون رقم 31-13
سجل الشفافية (التصريح بمجموعات الضغط وتضارب المصالح)	التوصية 25 من إعلان الشفافية البرلمانية
التصريحات المتعلقة بممتلكات النواب والنائبات	المادة 85 مكرر من القانون التنظيمي رقم 50-07 القاضي بتتميم القانون التنظيمي رقم 31-97 المتعلق بمجلس النواب. التوصية 24 من إعلان الشفافية البرلمانية
البرنامج التوقعي للصفقات العمومية	المادتان 14 و15 من الظهير رقم 2-12-349 المتعلق بالصفقات العمومية
هوية الموظفين العاملين لحساب الفرق البرلمانية	التوصية 23 من إعلان الشفافية البرلمانية
ميزانية مجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13

2. تنظيم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان

تتوزع العناصر المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان على ثلاثة أقسام:

الانفتاح والمشاركة المواطنة: تهدف المعلومات المجمعة في هذا القسم إلى تمكين المواطنين والمواطنات من متابعة عمل البرلمان وكذا طبيعة العمل البرلماني وأهميته. كما تسهل التواصل مع النواب والنائبات والأطقم الإدارية للبرلمان، مع تشجيع المشاركة النشيطة في مختلف أنشطة المجلس وأعماله. ويعزز نشر هذه العناصر شفافية المؤسسة البرلمانية ويقوي المشاركة المواطنة على اعتبارها لبنة أساسية من لبنات الديموقراطية التمثيلية.

أنشطة النواب والنائبات: تشمل هذه الفئة كافة المعلومات المتعلقة بأداء والتزام النواب والنائبات، بما في ذلك حضورهم ومشاركتهم ومساهمتهم في الأنشطة البرلمانية المتعلقة بالتشريع ومراقبة السلطة التنفيذية وتقييم السياسات العمومية، وكذا انخراطهم في المهام الدبلوماسية.

الشفافية والحكامة: تغطي معلومات هذا القسم التفاصيل التي يتم إخبار المواطنين والمواطنات بها بخصوص التسيير الإداري والمالي لمجلس النواب، وكذا المعلومات المتعلقة بأنشطة الضغط وتضارب المصالح المصرح بها من قبل النواب والنائبات. ويكمن الهدف منها في ضمان الشفافية والحكامة المسؤولة داخل المؤسسة البرلمانية.

يكتسي كل واحد من عناصر المعلومات الواردة في هذه الأقسام الثلاثة طابعا إجباريا أو تمت التوصية به.

لم يتم تقييم المعلومات العمومية التي يقوم مجلس النواب بنشرها من منظور توفرها فقط، بل شمل التقييم مدى امتثالها للممارسات الفضلى والتوصيات المذكورة

فـي الفصـل السـابق. عـلاوة علـى ذلـك، تـم تقييـم هـذه المعلومـات بنـاءً علـى صيغتهـا ومـدى وجاهتهـا مـن خـلال تطبيـق المعاييـر الثلاثـة التاليـة:

الاكتمـال: أن تكـون المعلومـات كاملـة، حيـث تجمـع كافـة العناصـر الضروريـة لجعـل المعلومـات المنشـورة مفيـدة للمواطنيـن. علـى سـبيل المثـال، يجـب أن تشـمل بيانـات الشـخص المكلـف بالمعلومـات فـي البرلمـان الاسـم والصفـة وعنـوان البريـد الإلكترونـي.

اسـتخدام الصيغـة المفتوحـة وقابليـة إعـادة الاسـتخدام: تعتبـر البيانـات مفتوحـة وقابلـة لإعـادة الاسـتخدام عندمـا يكـون بالإمـكان تنزيلهـا واسـتعمالها لأجـل أغـراض مـن قبيـل تتبـع الأنشـطة البرلمانيـة وإعـداد قواعـد بيانـات والبحـث الأكاديمـي. وعلـى سـبيل التوضيـح، إذا تعلـق الأمـر بمقتـرح قانـون، ينبغـي أن يتـم نشـر هـذه الأخيـرة فـي صيغـة (HTML) أو (TEXT) عـوض (PDF). عـلاوة علـى تسـهيل هـذه الصيغـة لقـراءة البيانـات المنشـورة، فهـي تسـمح بإعـادة اسـتخدامها لأغـراض البحـث والتحليـل.

التأريـخ: تكـون المعلومـة ذات طابـع تأريخـي عندمـا تغطـي فتـرة زمنيـة ممتـدة ويكـون تسلسـلها التاريخـي موثقـا. فـي هـذا التقريـر، نعتبـر أن المعلومـة ذات طابـع تأريخـي إذا كانـت واردة فـي أرشـيفات الولايـة التشـريعية السـابقة. علـى سـبيل المثـال، إذا كانـت لائحـة مشـاريع القوانيـن المعتمـدة مـن قبـل المجلـس تغطـي علـى الأقـل الولايتيـن الحاليـة والسـابقة، فإنهـا تعتبـر معلومـة ذات طابـع تأريخـي.

3. الممارسات الفضلى في مجال نشر البيانات البرلمانية

من أجل جرد الممارسات الفضلى التي يمكن استلهامها وتكييفها مع السياق المغربي، قمنا، في النسخة الأولى من هذا التقرير، بفحص المواقع الشبكية لأربعة برلمانات: تونس والبحرين والمملكة المتحدة وجنوب أفريقيا. ومكنتنا هذه المقاربة من تحديد الممارسات الفضلى الخاصة بالانفتاح ونشر البيانات، ويمكنها أن تشكل مصدر إلهام لبرلماننا.

وقد احتفظنا بهذه المنهجية عند إعداد هذه النسخة الجديدة من التقرير، حيث قمنا بالانفتاح على بلدان أخرى مشهود لها بالأداء المتميز في مجالي الشفافية ونشر المعلومات. حيث وقع اختيارنا على كل من كندا وإستونيا والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا.

قد استند هذا الاختيار إلى الاعتبارات والمعايير التالية:

- وجود تشريعات تنص على واجب نشر المعلومات العمومية، على غرار المغرب.
- تجارب رائدة في مجال النشر والانفتاح المؤسساتي[1].
- الانخراط في مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة.

1 https://worldjusticeproject.org/open-government-around-worldt

III. نتائج مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

نعرض في هذا الفصل نتائج تقييم موقع مجلس النواب الإلكتروني وفق مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان. كما يشمل الممارسات الفضلى التي تم الوقوف عليها في المواقع الإلكترونية لبرلمانات كل من كندا وإستونيا والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا.

1. امتثال موقع البرلمان لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

نسعى في هذا الجزء إلى تقييم مدى امتثال موقع مجلس النواب الالكتروني لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان. وبعبارات أخرى، يتعلق الأمر بمعرفة هل يتم نشر معلومات معينة، ذات صلة بعمل الغرفة وأنشطة النواب والنائبات، بشكل استباقي على الموقع الالكتروني.

يقوم التقييم على تصنيف المعلومات حسب المرجع القانوني، مع التمييز بين المعلومات الإلزامية وتلك الواردة في التوصيات. ثم تحليل هل هي متاحة على الموقع الالكتروني وهل تحترم المعايير المطبقة على المعلومات العمومية.

ويمكن تقديم النتائج على النحول التالي:

1.1. الانفتاح والمشاركة المواطنة

يتطرق الشق الأول من مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان لنشر المعلومات الرامية إلى تعزيز انفتاح مجلس النواب وتشجيع المشاركة المواطنة وتيسير الاتصال بين المواطنين والمواطنات، والمجلس، والنواب، والنائبات.

يلخص الجدول الوارد بعده حالة نشر المعلومات المتعلقة بالانفتاح والمشاركة المواطنة:

الجدول 1: المعلومات الإلزامية (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
أسماء وبيانات الاتصال بالموظفين المكلفين بالمعلومات	✗
أدوار مجلس النواب ووظائفه	✓
بيانات الاتصال بالنواب والنائبات	✗
بيانات الاتصال بمجلس النواب	✓
وجود آلية/فضاء إلكتروني للتشاور المسبق والمستمر مع المواطنين والمواطنات	✓

الجدول 2: المعلومات الواردة في التوصيات (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
الأجندة البرلمانية	✓
معلومات حول السيرة الذاتية للنواب والنائبات: السمات السوسيوديموغرافية، السيرة الذاتية	✗
المعلومات الوظيفية الخاصة بالنواب والنائبات: الانتماء الحزبي، المسؤوليات والأدوار	✓

من أصل مكونات هذا الشق الثمانية، يمكن الوصول حاليا إلى خمسة منها عبر موقع مجلس النواب الالكتروني. وتجدر الإشارة انه من ضمن المستجدات في هذا الصدد ، قيام المجلس بنشر بيانات الاتصال بالموظفين المكلفين بالحصول على المعلومات (رقمان هاتفيان)، وهو ما يمثل خطوة مهمة في درب النهوض بالشفافية والوصول إلى المعلومات. بينما تخص بقية البيانات المتوفرة العناصر التالية:

- أدوار المجلس ووظائفه،
- بيانات الاتصال بالمجلس،
- أجندة الأشغال البرلمانية،
- المعلومات الوظيفية الخاصة بالنواب والنائبات.

علاوة على ذلك، يتضمن الموقع الإلكتروني فضاءً خاصا بالتشاور، حيث يمكن للمواطنين والمواطنات الإدلاء بآرائهم حول مشاريع ومقترحات القوانين التي يجري التداول فيها. على العكس من ذلك، تم تسجيل غياب المعلومات التالية:

- بيانات الاتصال بالنواب والنائبات،
- السير الذاتية للنواب والنائبات،

2.1. الأنشطة البرلمانية

تشمل المعلومات ذات الصلة بالنشاط البرلماني البيانات المتعلقة بمساهمة كل واحد من النواب والنائبات في العمل التشريعي ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية وكذلك الأنشطة الدبلوماسية.

وإضافة إلى توفر هذه البيانات على الموقع، فقد قمنا بفحص مدى امتثالها لمعايير إضافية التي هي اكتمال البيانات وقابلية تأريخها ونشرها في صيغة مفتوحة.

نقـدم فـي الجـدول الموالـي الوضعيـة الحاليـة لنشـر مختلـف المعلومـات المتعلقـة بالأنشـطة البرلمانيـة:

الجدول 3: المعلومات الإلزامية

المعلومة	توفرها	هل المعلومة كاملة؟	هل توجد في صيغة مفتوحة	تأريخها
محاضر مناقشات الجلسات العامة برمته	✓	نعم	لا	ترجع إلى عام 2015
مقترحات ومشاريع القانون التي تم إيداعها	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية
الاتفاقيات قيد التصديق أو الانضمام	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية
تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها	✓	نعم	لا	ترجع إلى عام 2020
النصوص التشريعية المعتمدة	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية
الأسئلة الشفوية والكتابية	✓	نعم	نعم	تعود لعام 2011
تقارير تقييم السياسات العمومية	✓	لا	لا	تعود لعام 2016
تقارير البعثات الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق	✓	نعم	لا	تعود لعام 1991
تقارير المهام الدبلوماسية البرلمانية	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية

الجدول 4: المعلومات الواردة في التوصيات:

المعلومة	توفرها	مكتملة	صيغة مفتوحة	قابلة التأريخ
حضور النواب والنائبات	✗	-	-	-
سجل تصويت النواب والنائبات	✗	-	-	-
تتبع التعديلات البرلمانية	✗	-	-	-

تم الوقوف على أن موقع مجلس النواب الإلكتروني يقوم بانتظام بنشر البيانات التالية:• محاضر مناقشات الجلسات العامة برمتها،

- محاضر مناقشات الجلسات العامة برمتها،
- مقترحات ومشاريع القوانين التي تم ايداعها،
- الاتفاقيات قيد التصديق أو الانضمام،
- تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها،
- النصوص التشريعية المعتمدة،
- الأسئلة الشفوية والكتابية،
- تقارير تقييم السياسات العمومية،
- تقارير البعثات الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق،
- تقارير المهام الدبلوماسية البرلمانية.

تجدر الإشارة إلى انه يتم نشر الأسئلة البرلمانية في صيغة مفتوحة على موقع المجلس الإلكتروني. وقد سمح استخدام هذه الصيغة بإحداث قاعدة بيانات تضم عشرين ألف سؤال تم تقديمها خلال الدورات الأربع الأولى من الولاية التشريعية الحادية عشر الجارية. وقد تم تحليل قاعدة البيانات المذكورة في تقرير صادر عن جمعية «طفرة» سنة 2024 بعنوان «ماذا يفعل النواب والنائبات. النشاط البرلماني في المغرب من خلال أسئلة النواب والنائبات البرلمانيين».

على الرغم من ذلك، تنبغي الإشارة أن نشر بعض البيانات لا يلبي كافة معايير الانفتاح وقابلية الاستخدام. هذا وتبدو قابلية تأريخ بعض المعلومات محدودة، ولاسيما النصوص التشريعية المتعمدة وتقارير المهام الدبلوماسية البرلمانية. وباستثناء الأسئلة البرلمانية، يتم نشر معظم البيانات في صيغة (PDF)، مما يعرقل عملية استعمالها ويشمل هذا الأمر على وجه الخصوص محاضر المناقشات البرلمانية الكاملة، وكذا تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها.

علاوة على ذلك، ثمة قيود على قابلية تأريخ بعض البيانات، على غرار مقترحات ومشاريع القوانين والنصوص التشريعية المعتمدة. كما تجدر الإشارة إلى التأخير المسجل في نشر بعض تقارير تقييم السياسات العمومية.

لذلك يصعب علينا تقييم أداء النواب والنائبات وكذا مواقفهم في إطار العملية التشريعية.

3.1. الشفافية والحكامة

يتعلق المكون الثالث من مكونات مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان بالمعلومات الخاصة التسيير الإداري والمالي للمجلس، وكذا البيانات المتعلقة بالممتلكات والتصريح بتضارب المصالح.

ويلخص الجدول الموالي الوضعية الحالية لنشر المعلومات المتعلقة بشفافية المجلس وحكامته:

الجدول 5: المعلومات الإلزامية (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
الهيكل التنظيمي لمجلس النواب	✓
النظام الداخلي لمجلس النواب	✓
المساطر والدوريات والدلائل الإدارية	✓
مباريات التوظيف وطلبات الترشيح	✓
البرنامج التوقعي للصفقات العمومية	✗
ميزانية مجلس النواب	✗

الجدول 6: المعلومات الواردة في التوصيات (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
سجل الشفافية (التصريح بمجموعات الضغط وتضارب المصالح)	✗
التصريحات بممتلكات النواب والنائبات	✗
هوية الموظفين العاملين لحساب الفرق البرلمانية	✗

من بين مكونات مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان الثلاثة، تبقى المعلومات المتعلقة بالشفافية والحكامة الأقل حضورا ضمن منشورات المجلس. حيث لا يمكن الحصول سوى على أربعة أنواع من البيانات عبر موقع المجلس الشبكي، وهي:

- الهيكل التنظيمي،
- النظام الداخلي،
- المساطر والدوريات والدلائل الإدارية.
- مباريات التوظيف وطلبات التشريحات.

2. الممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية

نقدم في هذا الجزء الممارسات الفضلى الرئيسية التي تم الوقوف عليها في المواقع الإلكترونية لأربعة برلمانات: كندا والولايات المتحدة الأمريكية وإستونيا وفرنسا. حيث تمثل خيارات للتحسين يمكن تكييفها مع السياق المغربي من أجل دعم مقاربة مجلس النواب في مجال الانفتاح ونشر البيانات البرلمانية.

2.1. كندا

لقد مكننا تحليل موقع برلمان كندا الشبكي من تحديد عدة ممارسات فضلى، وذلك من قبيل:

- يخصص موقع برلمان كندا الالكتروني قسما مخصصا للنواب والنائبات، حيث يعرض كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بكل واحد من الأعضاء، بما في ذلك رئيس الغرفة. ويشمل هذا القسم ما يلي:
  - معلومات حول الانتماء السياسي للنواب والنائبات على شكل قاعدة بيانات مفتوحة (الرسم التوضيحي 1)، وكذا مكانتهم داخل الغرفة (الرسم التوضيحي 2).
  - قائمة الأمناء البرلمانيين، بما في ذلك تفاصيل أعمالهم وتدخلاتهم وبيانات الاتصال بهم ونفقاتهم (الرسم التوضيحي 3).
  - نفقات النواب والنائبات أثناء ممارستهم لوظائفهم، وهي متاحة في صيغة مفتوحة (الرسم التوضيحي 4).
  - معلومات حول العمل الأسبوعي لكل نائب، مع توضيح تفاصيل توزيع استعمال زمنه وأنشطته (الرسم التوضيحي 5).

o بيانات الاتصال بكل واحد من النواب والنائبات، بما في ذلك رقمه الهاتفي داخل الغرفة وعنوان مكتبه ورقمه الهاتفي في الدائرة الانتخابية (الرسم التوضيحي 6).

- يوفر الموقع الشبكي لمجلس العموم الكندي صحفة بعنوان «شاركوا»، حيث يتم نشر محاضر كاملة لكافة الاجتماعات. وتشمل هذه الوثائق مجموع المداولات، بما في ذلك مداخلات أعضاء اللجان والموظفين، ناهيك عن شهادات الزوار. وعادة، يتم نشر المحاضر المذكورة على الإنترنت بلغتين في غضون 10 أيام من تاريخ انعقاد الاجتماع (الرسم التوضيحي 7).

الرسم التوضيحي 1: معلومات حول الانتماء السياسي للنواب والنائبات في قاعدة بيانات مفتوحة.

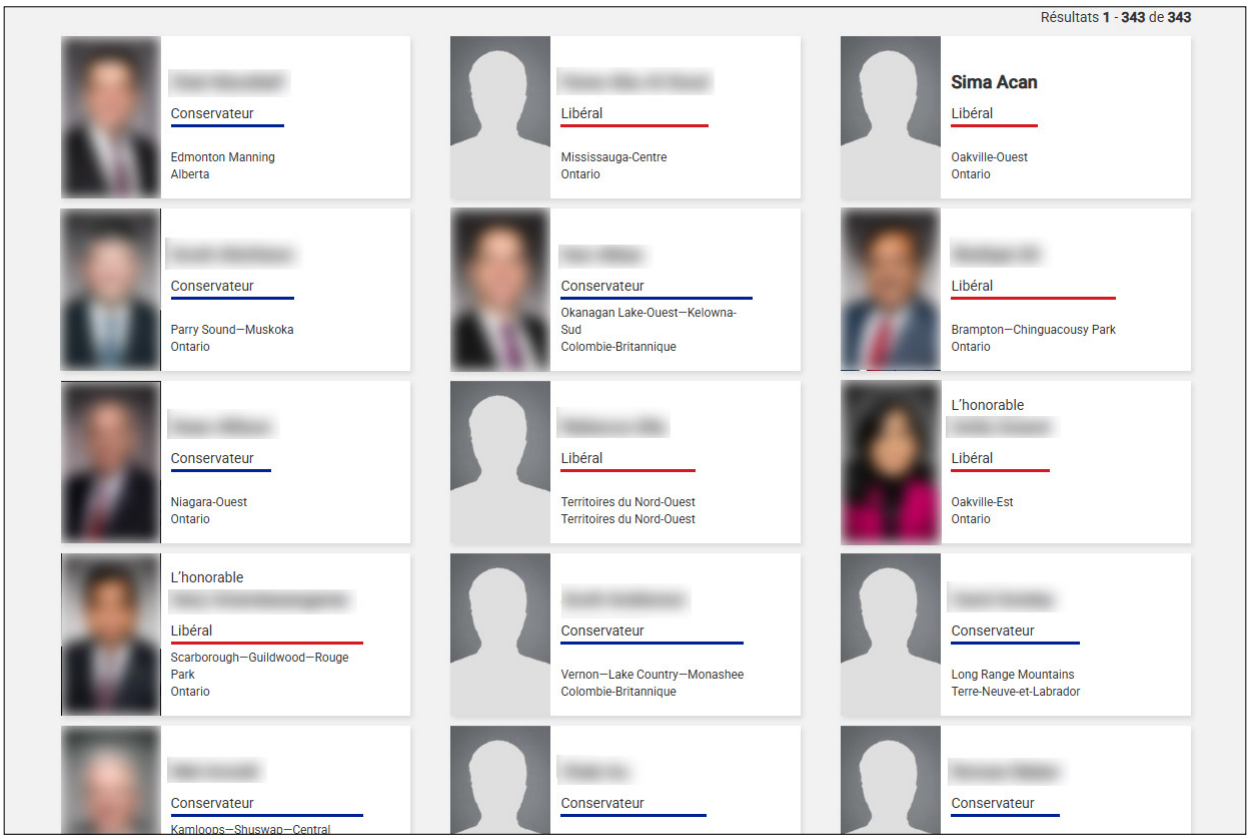

الرسم التوضيحي 2: مكانة كل واحد من النواب والنائبات داخل الغرفة

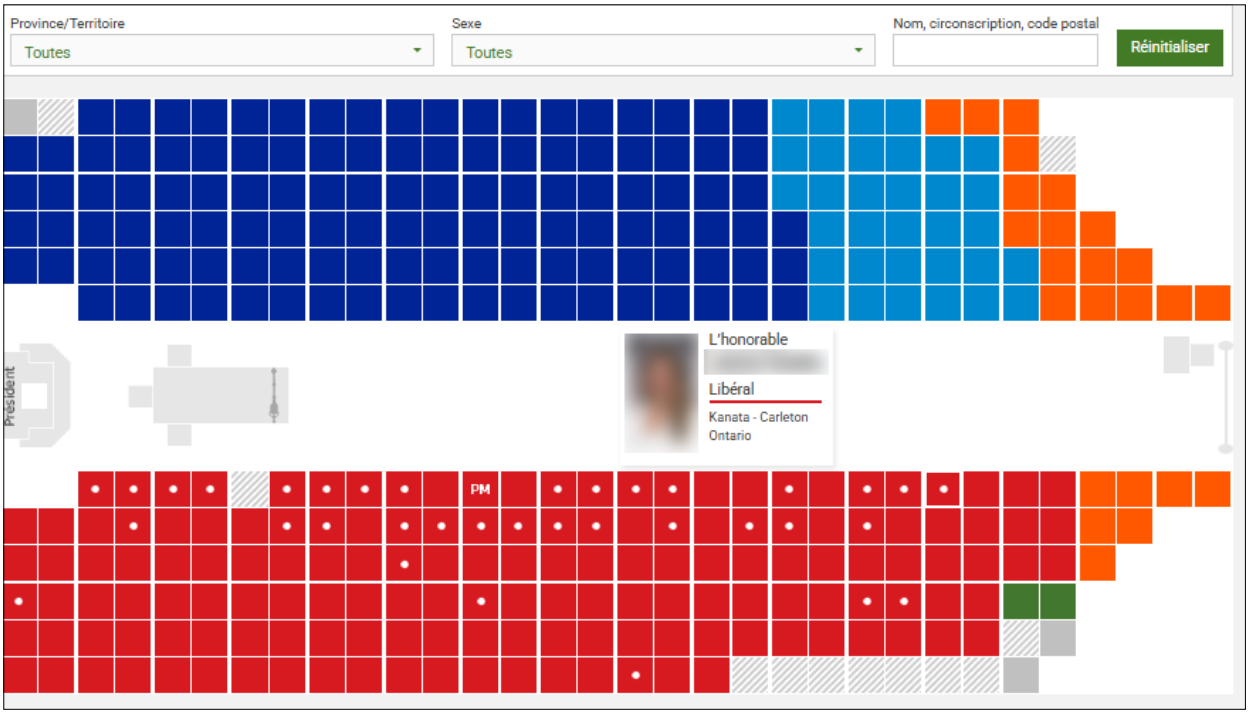

الرسم التوضيحي 3: معلومات حول الأشغال والتدخلات وبيانات الاتصال ونفقات الأمناء البرلمانيين

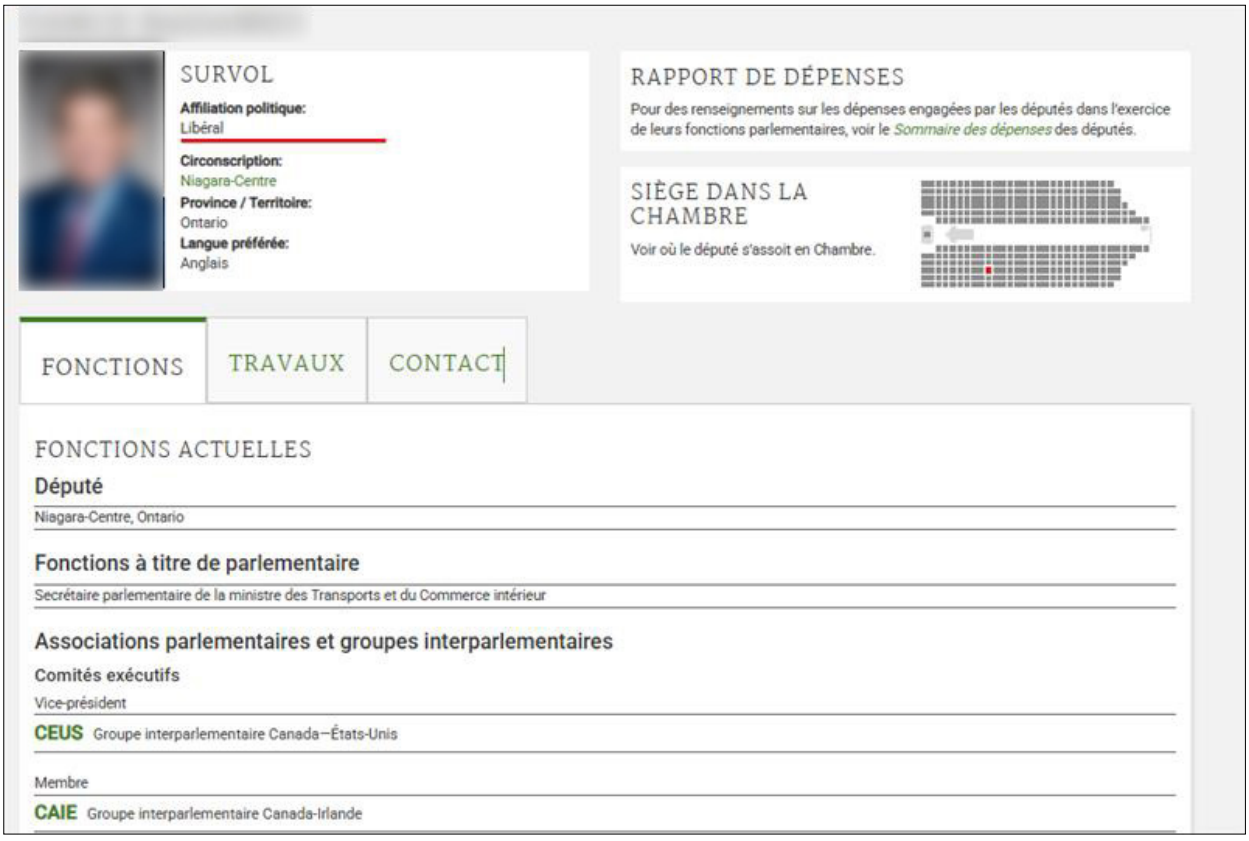

الرسم التوضيحي 4: قاعدة بيانات مفتوحة خاصة بنفقات النواب والنائبات

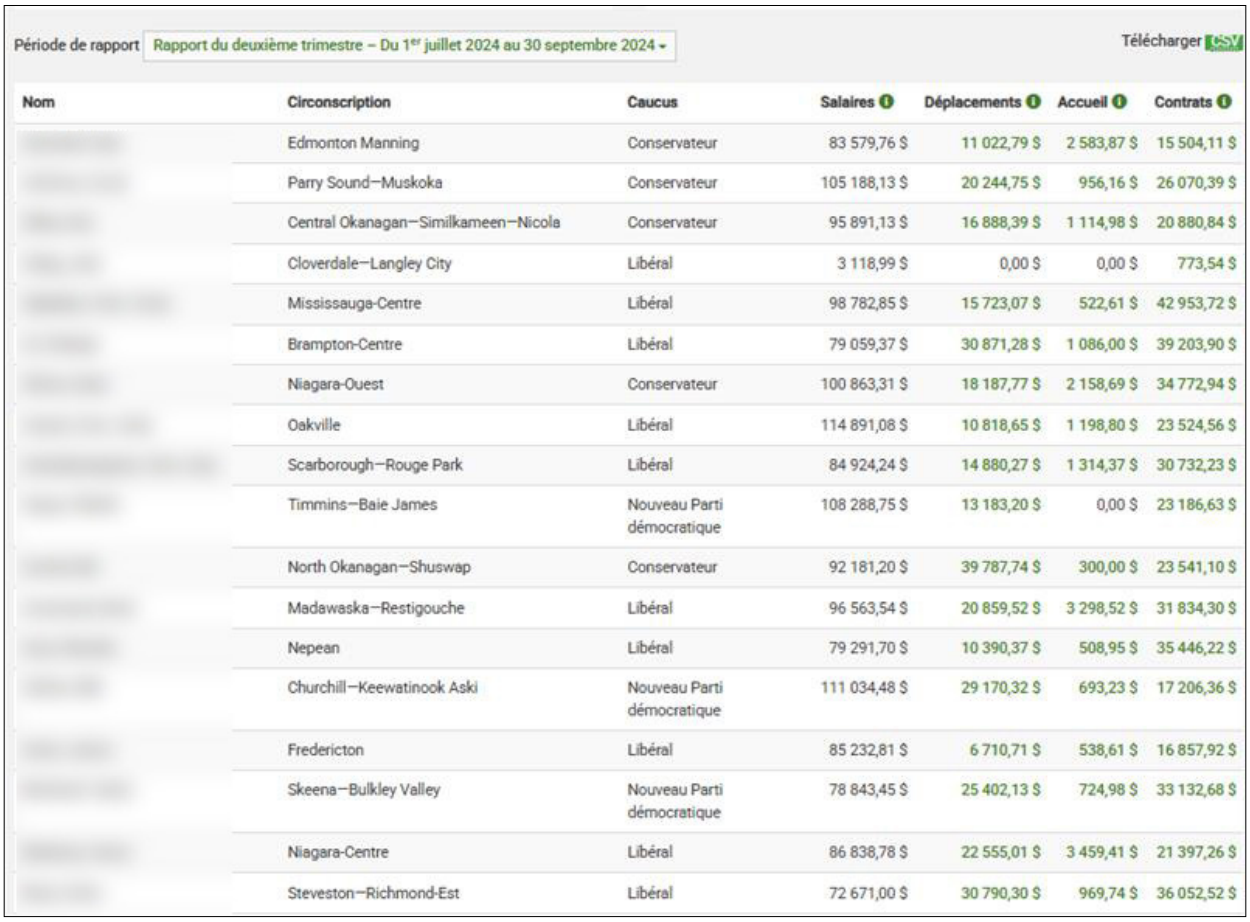

Période de rapport: Rapport du deuxième trimestre – Du 1er juillet 2024 au 30 septembre 2024

Télécharger CSV

Nom	Circonscription	Caucus	Salaires	Déplacements	Accueil	Contrats
[redacted]	Edmonton Manning	Conservateur	83 579,76 $	11 022,79 $	2 583,87 $	15 504,11 $
[redacted]	Parry Sound—Muskoka	Conservateur	105 188,13 $	20 244,75 $	956,16 $	26 070,39 $
[redacted]	Central Okanagan—Similkameen—Nicola	Conservateur	95 891,13 $	16 888,39 $	1 114,98 $	20 880,84 $
[redacted]	Cloverdale—Langley City	Libéral	3 118,99 $	0,00 $	0,00 $	773,54 $
[redacted]	Mississauga-Centre	Libéral	98 782,85 $	15 723,07 $	522,61 $	42 953,72 $
[redacted]	Brampton-Centre	Libéral	79 059,37 $	30 871,28 $	1 086,00 $	39 203,90 $
[redacted]	Niagara-Ouest	Conservateur	100 863,31 $	18 187,77 $	2 158,69 $	34 772,94 $
[redacted]	Oakville	Libéral	114 891,08 $	10 818,65 $	1 198,80 $	23 524,56 $
[redacted]	Scarborough—Rouge Park	Libéral	84 924,24 $	14 880,27 $	1 314,37 $	30 732,23 $
[redacted]	Timmins—Baie James	Nouveau Parti démocratique	108 288,75 $	13 183,20 $	0,00 $	23 186,63 $
[redacted]	North Okanagan—Shuswap	Conservateur	92 181,20 $	39 787,74 $	300,00 $	23 541,10 $
[redacted]	Madawaska—Restigouche	Libéral	96 563,54 $	20 859,52 $	3 298,52 $	31 834,30 $
[redacted]	Nepean	Libéral	79 291,70 $	10 390,37 $	508,95 $	35 446,22 $
[redacted]	Churchill—Keewatinook Aski	Nouveau Parti démocratique	111 034,48 $	29 170,32 $	693,23 $	17 206,36 $
[redacted]	Fredericton	Libéral	85 232,81 $	6 710,71 $	538,61 $	16 857,92 $
[redacted]	Skeena—Bulkley Valley	Nouveau Parti démocratique	78 843,45 $	25 402,13 $	724,98 $	33 132,68 $
[redacted]	Niagara-Centre	Libéral	86 838,78 $	22 555,01 $	3 459,41 $	21 397,26 $
[redacted]	Steveston—Richmond-Est	Libéral	72 671,00 $	30 790,30 $	969,74 $	36 052,52 $

الرسم التوضيحي 5: مثال عن استعمال زمن أحد النواب

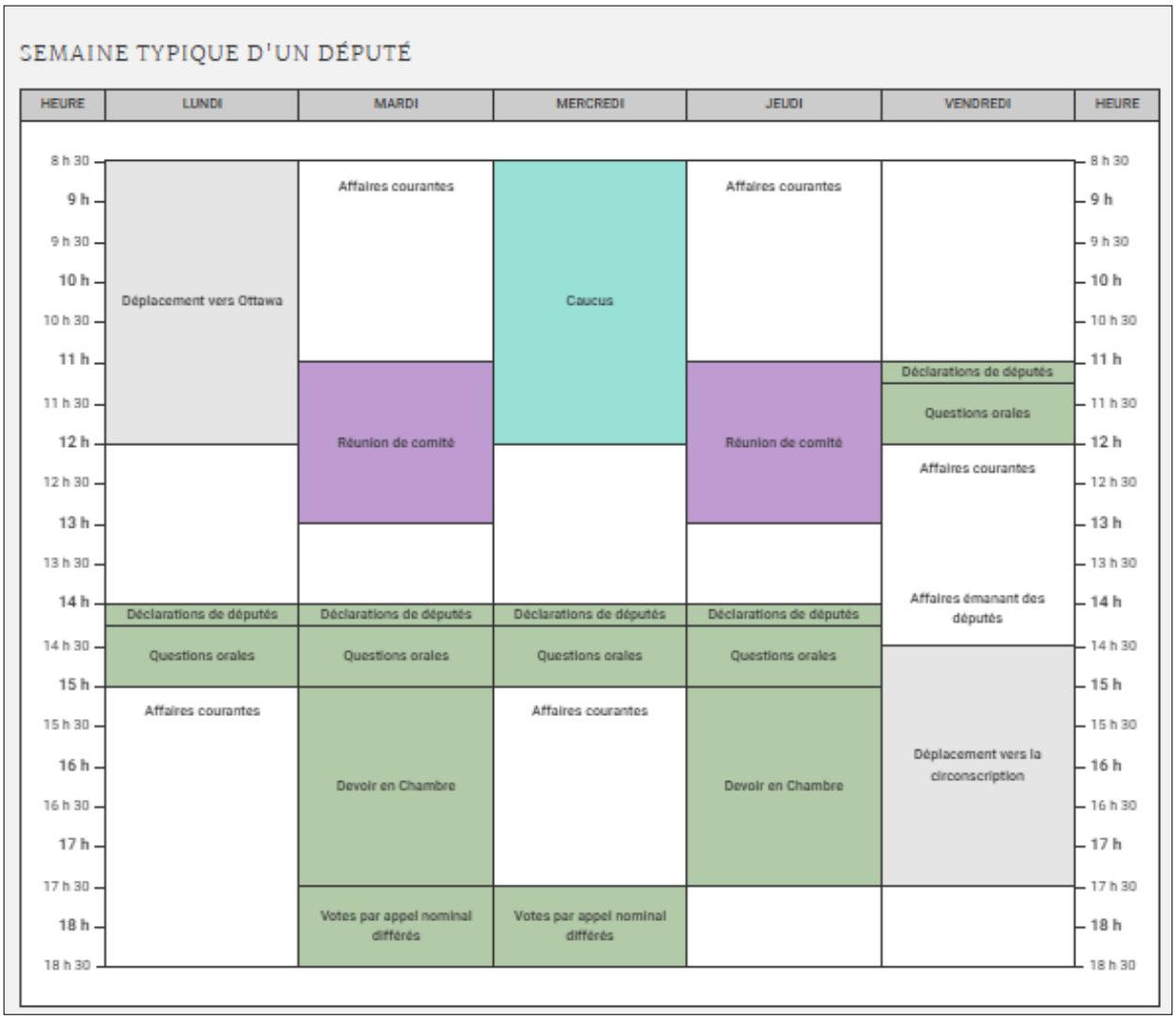

الرسم التوضيحي 6: بيانات الاتصال بالنواب والنائبات

ADRESSES DES DÉPUTÉS ACTUELS

[redacted]

BUREAU DE LA COLLINE

Téléphone : 613-992-0946
Télécopieur : 613-992-0973

BUREAU(X) DE CIRCONSCRIPTION

5515 130 Av NO (Bureau principal)
Edmonton, Alberta
T5A 1B7
Téléphone : 780-822-1540
Télécopieur : 780-822-1544

[redacted]

BUREAU DE LA COLLINE

Téléphone : 613-944-7740
Télécopieur : 613-992-5092

BUREAU(X) DE CIRCONSCRIPTION

1-15 Northland Lane (Bureau principal)
Huntsville, Ontario
P1H 1M4
Téléphone : 705-789-4640
Télécopieur : 705-789-8857

[redacted]

BUREAU DE LA COLLINE

Téléphone : 613-995-1702
Télécopieur : 613-995-1154

BUREAU(X) DE CIRCONSCRIPTION

101-3731 Autoroute Old Okanagan (Bureau principal)
West Kelowna, Colombie-Britannique
V4T 0G7
Téléphone : 1-800-665-8711

10122-B Rue Main
Summerland, Colombie-Britannique
V0H 1Z0
Téléphone : 1-800-665-8711

الرسم التوضيحي 7: صفحة خاصة بنشر المحاضر الكاملة للاجتماعات / مثال

Comité permanent des transports, de l'infrastructure et des collectivités

Accueil | Réunions | Travaux | Membres | À propos | Communiqués | Contact | Sous-comité | Suivez @CdcComités pour les publications de #TRAN

44e législature, 1re session (22 novembre 2021 - 6 janvier 2025)

INTENTION D'AIR CANADA D'IMPOSER DES FRAIS SUR LES BAGAGES DE CABINES

Dernière réunion : Vendredi 13 décembre 2024

INFORMATION

Témoins (8)

RÉUNIONS

+ Tout afficher – Tout masquer

Vendredi 13 décembre 2024
Réunion 145

13 h à 15 h 12 (HNE)

13 h - 15 h 12 (HNE)
Télévisée

Études et activités

- Intention d'Air Canada d'imposer des frais sur les bagages de cabines

Regardez | Avis de convocation | Témoignages | Procès-verbal

Webdiffusion | Télévisée | Audio seulement | À huis clos | Annulée | Modifiée | À l'extérieur de la Colline parlementaire

2.1. الولايات المتحدة الأمريكية

سمح تحليل موقع الكونغرس الأمريكي على الإنترنت بالوقوف على مجموعة من الممارسات الفضلى، ونخص بالذكر:

- أدوات بحث متقدمة لتيسير البحث عن تشريعات معينة، وذلك من خلال تصفية النتائج حسب التاريخ، أو الجهة المُصدِرة، أو نوع التشريع، أو حالته، وغيرها. وتُتيح هذه الأدوات للمستخدمين الوصول بسهولة إلى المعلومات ذات الصلة ومتابعة مشاريع القوانين وفقاً لاهتماماتهم.
- يُخصِّص موقع الكونغرس الأمريكي قسماً مخصصاً للتشريعات، حيث يُرفق كل مشروع قانون وكل نشاط برلماني بسجلٍّ تاريخي مُفصّل. ويشمل ذلك مراحل العملية التشريعية وتقارير اللجان ونتائج التصويت وكذا محاضر كاملة للمناقشات في قسم Congressional Record (الرسم التوضيحي 8). ويمكن الوصول إلى هذه الوثائق في صيغة مفتوحة، مما يمكن المواطنين والمواطنات بتتبع مستجدات مشاريع القوانين بشكل فوري (الرسم التوضيحي 9).
- يُقدِّم الموقع أيضًا موارد تعليمية تهدف إلى تعريف المواطنين بآليات العملية التشريعية في الولايات المتحدة الأمريكية. وتشرح هذه المواد، بشكل واضح ومبسط، المراحل المختلفة التي يجب أن يمر بها مشروع القانون قبل أن يُعتمد كقانون. تُسهِم هذه المعلومات في تمكين المواطنين من فهم أفضل لكيفية عمل الكونغرس وتعزيز إدراكهم لمجريات العملية التشريعية (الرسم الوضيحي 10).

الرسم التوضيحي 8: السجل التاريخي المفصل للعملية التشريعية – المراحل، التقارير، التصويت والمناقشات البرلمانية

الرسم التوضيحي 9: مثال عن تقرير لجنة منشور في صيغة مفتوحة

R E P O R T

[To accompany H. Res. 377]

The Committee on Rules, having had under consideration House Resolution 377, by a record vote of 9 to 2, report the same to the House with the recommendation that the resolution be adopted.

SUMMARY OF PROVISIONS OF THE RESOLUTION

The resolution provides for consideration of H.R. 276, the Gulf of America Act, under a closed rule. The resolution waives all points of order against consideration of the bill. The resolution provides that the amendment in the nature of a substitute recommended by the Committee on Natural Resources now printed in the bill shall be considered as adopted and the bill, as amended, shall be considered as read. The resolution waives all points of order against provisions in the bill, as amended. The resolution provides one hour of general debate equally divided and controlled by the chair and ranking minority member of the Committee on Natural Resources or their respective designees. The resolution provides for one motion to recommit. The resolution further provides for consideration of H.R. 881, the DHS Restrictions on Confucius Institutes and Chinese Entities of Concern Act, under a closed rule. The resolution waives all points of order against consideration of the bill. The resolution provides that in lieu of the amendment in the nature of a substitute recommended by the Committee on Homeland Security now printed in the bill, an amendment in the nature of a substitute consisting of the text of Rules Committee Print 119-2 shall be considered as adopted and the bill, as amended, shall be considered as read. The resolution waives all points of order against provisions in the bill, as amended. The resolution provides one hour of general debate equally divided and controlled by the chair and ranking minority member of the Committee on Homeland Security or their respective designees. The resolution provides for one motion to recommit.

EXPLANATION OF WAIVERS

Although the resolution waives all points of order against consideration of H.R. 276, the Committee is not aware of any points of order. The waiver is prophylactic in nature.

Although the resolution waives all points of order against provisions in H.R. 276, as amended, the Committee is not aware of any points of order. The waiver is prophylactic in nature.

Although the resolution waives all points of order against consideration of H.R. 881, the Committee is not aware of any

الرسم التوضيحي 10: موارد بيداغوجية حول التربية المدنية والعملية التشريعية

3.1. إستونيا

أبـرزت مراجعـة موقـع برلمـان إسـتونيا (Riigikogu) عـدداً مـن الممارسـات الفضلـى فـي مجـال الشـفافية والوصـول إلـى المعلومـات، مـن بينهـا مـا يلـي:

- قسـم «اتصـل بنـا» يتضمـن معلومـات كاملـة وسـهلة الوصـول، تتيـح التواصـل المباشـر مـع أعضـاء البرلمـان والخدمـات المعنيـة (الرسـم التوضيحـي 11).
- قسـم مخصـص لأعضـاء البرلمـان، يجمـع جميـع المعلومـات والبيانـات المتعلقـة بـكل نائـب يشـغل مقعـده حاليـاً. ويشـمل هـذا القسـم:
  - معلومـات مفصلـة عـن كل عضـو، بمـا فـي ذلـك اسـمه، وانتمـاؤه السياسـي، وموقعـه داخـل المجلـس (الرسـم التوضيحـي 12).
  - نـص مـن تحريـر النائـب أو النائبـة يعـرض مسـاره الشـخصي والتزاماتـه، بالإضافـة إلـى عـرض كامـل لسـيرتهم الذاتيـة، ممـا يوفّـر للمواطنيـن نظـرة شـاملة علـى خبراتهـم المهنيـة والسياسـية (الرسـم التوضيحـي 13).
- النشـر الاسـتباقي للبيانـات العموميـة، مثـل الميزانيـات والنفقـات والعقـود، ممـا يُمكِّـن المواطنيـن مـن مراقبـة وتقييـم العمـل الحكومـي. وتُتـاح هـذه البيانـات بصيغـة مفتوحـة (الرسـم التوضيحـي 14).

الرسم التوضيحي 11: بيانات الاتصال بالنواب والنائبات والخدمات البرلمانية

Name	Position	Phone	E-mail
Riigikogu			
Board of the Riigikogu			
[redacted]	Riigikogu esimees	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	First Vice-President of the Riigikogu	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	Riigikogu II aseesimees	+372 [redacted]	[redacted]
Office of the President of the Riigikogu			
[redacted]	Adviser to the President	+372 [redacted]	[redacted]
	Esimehe abi	+372 [redacted]	[redacted]
Office of the First Vice-President of the Riigikogu			
[redacted]	Nõunik	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	Aseesimehe abi	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	Aseesimehe abi	+372 [redacted]	[redacted]
Office of the Second Vice-President of the Riigikogu			
[redacted]	Nõunik	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	Aseesimehe abi	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	Aseesimehe abi	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	Aseesimehe abi	+372 [redacted]	[redacted]
[redacted]	Aseesimehe abi	+372 [redacted]	[redacted]

الرسم التوضيحي 12-13: بيانات مفصلة عن النواب والنائبات، بما في ذلك المسار والالتزامات المهنية

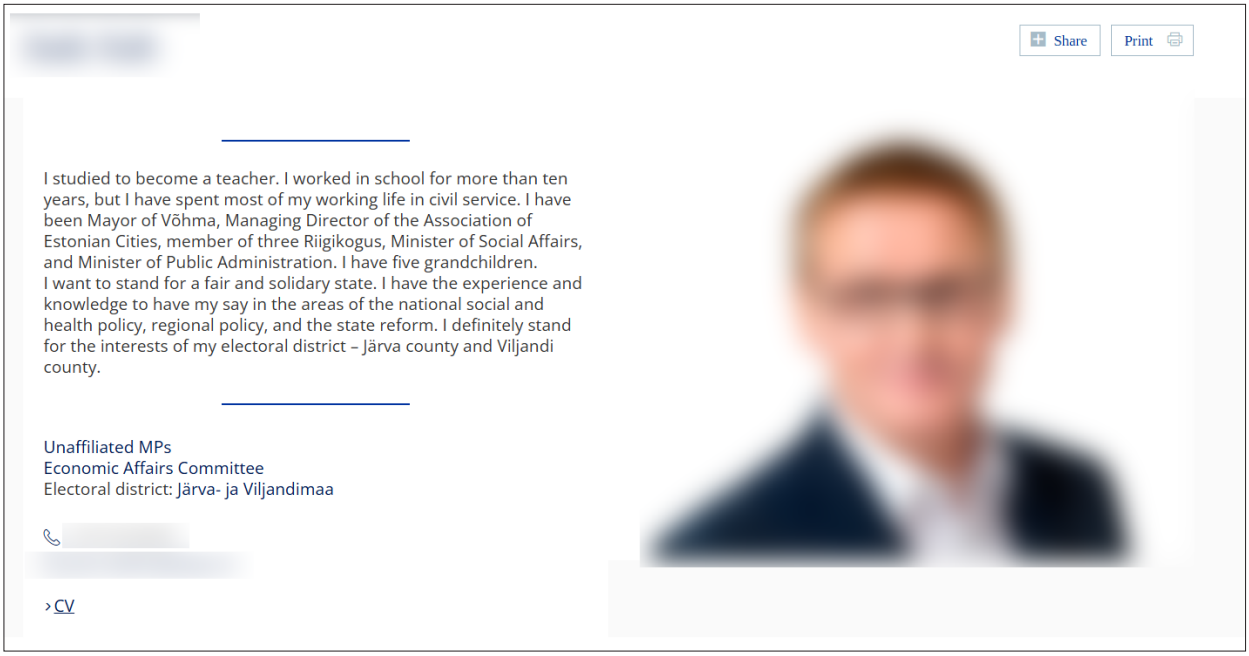

الرسم التوضيحي 14: قاعدة بيانات مفتوحة خاصة بالميزانيات والنفقات والصفقات العمومية

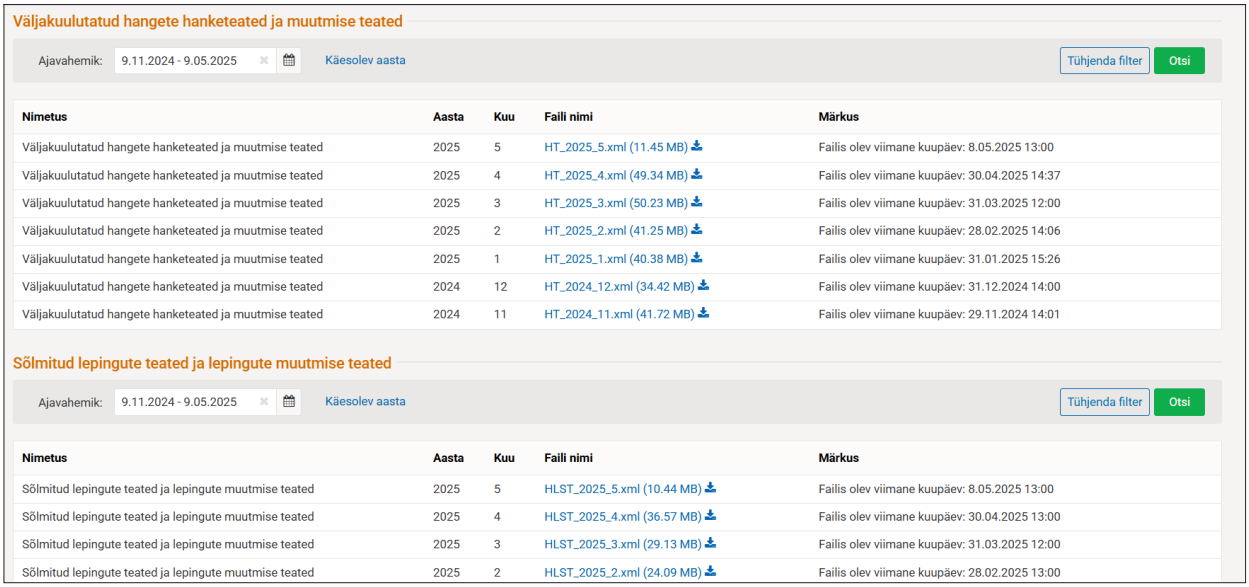

4.1. فرنسا

أبـرز فحـص الموقـع الالكترونـي للجمعيـة الوطنيـة الفرنسـية عـدداً مـن الممارسـات الفضلـى، مـن بينهـا مـا يلـي:

- ينشـر الموقـع نتائـج تصويـت النـواب، بالإضافـة إلـى حضورهـم خـلال الجلسـات البرلمانيـة. وتُتيـح هـذه المعلومـات للمواطنيـن الاطـلاع علـى سـجل التصويـت ومعرفـة كيـف صـوّت ممثلوهـم علـى مختلـف مشـاريع القوانيـن. يُسـهم ذلـك فـي تعزيـز المسـاءلة والشـفافية فـي العمليـة التشـريعية، كمـا يتيـح لـكل فـرد متابعـة مـدى انخـراط ممثليـه المنتخبيـن بشـكل مفصـل (الرسـم التوضيحـي 15).
- تُقـدِّم الجمعيـة الوطنيـة الفرنسـية للمهتميـن معلومـات مفصلـة بشـأن الظـروف الماديـة التـي يتمتـع بهـا النـواب، بمـا فـي ذلـك تعويضاتهـم، والوسـائل الماديـة المتاحـة لهـم، والمعـدات المكتبيـة ووسـائل الاتصـال، فضـلاً عـن خدمـات الإطعـام، والإقامـة، ونظـام الضمـان الاجتماعـي الـذي يسـتفيدون منـه (الرسـم التوضيحـي 16).
- يتضمـن موقـع الجمعيـة الوطنيـة الفرنسـية أيضـاً قسـماً مخصصـاً للبيانـات المفتوحـة (open data)، يضـم قواعـد بيانـات تتعلـق بالنـواب الحالييـن والسـابقين، والأعمـال البرلمانية — بمـا فـي ذلـك النقاشـات، والتعديـلات، والاجتماعـات — بالإضافـة إلـى أرشـيف المؤسسـة (الرسـم التوضيحـي 17).

الرسم التوضيحي 15: سجل التصويت وحضور النواب والنائبات

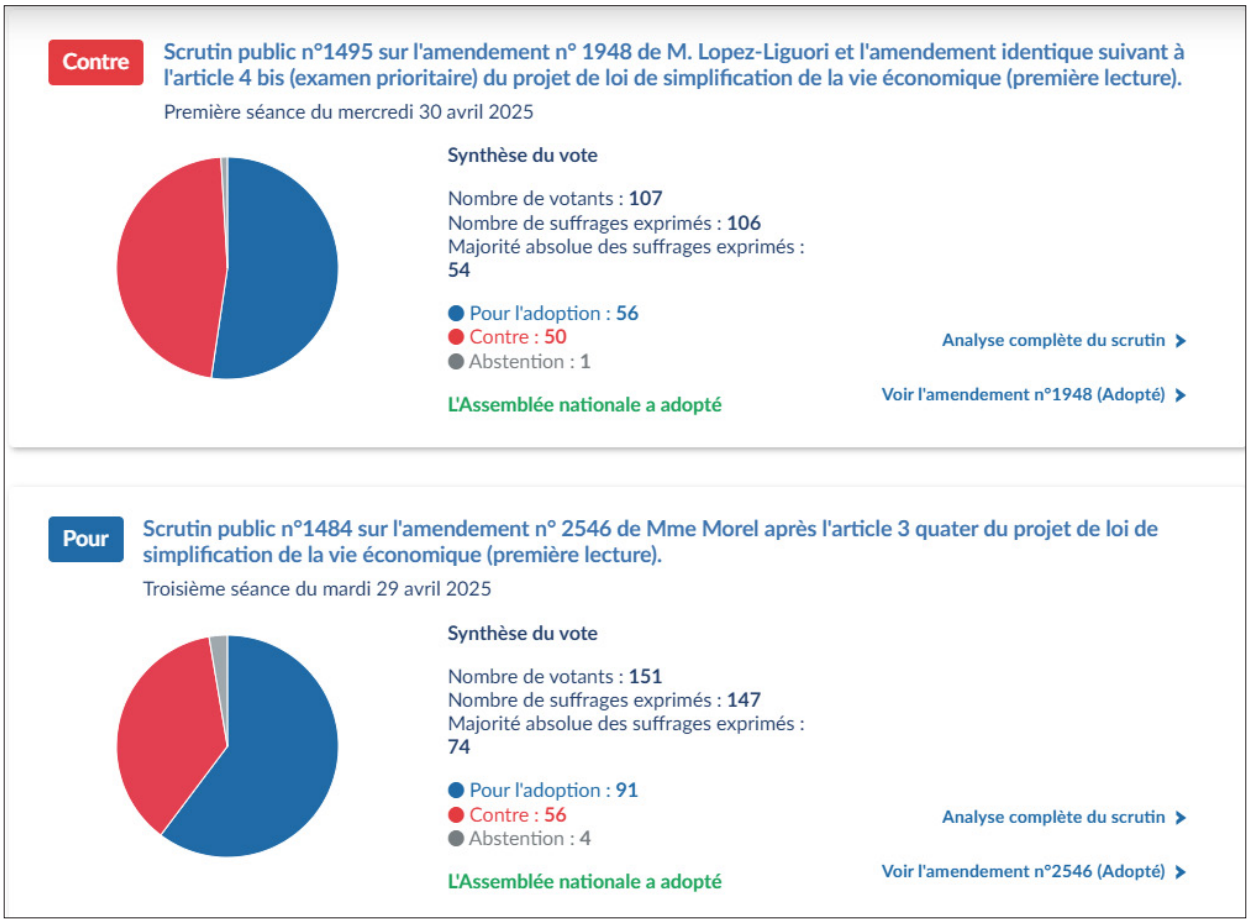

الرسم التوضيحي 16: الموارد المادية والامتيازات الاجتماعية التي يحظى بها النواب والنائبات

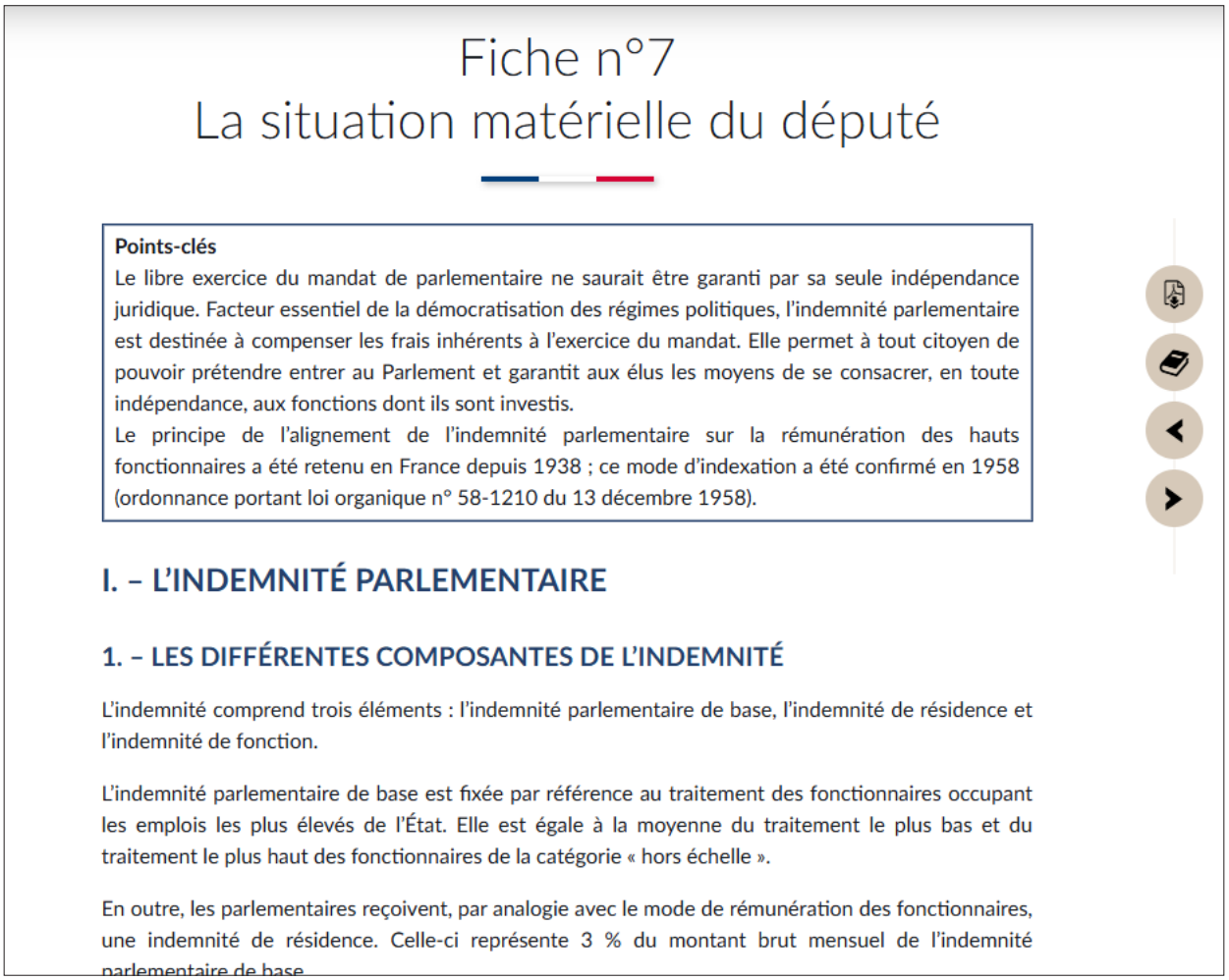

Fiche n°7
La situation matérielle du député

Points-clés
Le libre exercice du mandat de parlementaire ne saurait être garanti par sa seule indépendance juridique. Facteur essentiel de la démocratisation des régimes politiques, l'indemnité parlementaire est destinée à compenser les frais inhérents à l'exercice du mandat. Elle permet à tout citoyen de pouvoir prétendre entrer au Parlement et garantit aux élus les moyens de se consacrer, en toute indépendance, aux fonctions dont ils sont investis.
Le principe de l'alignement de l'indemnité parlementaire sur la rémunération des hauts fonctionnaires a été retenu en France depuis 1938 ; ce mode d'indexation a été confirmé en 1958 (ordonnance portant loi organique n° 58-1210 du 13 décembre 1958).

I. – L'INDEMNITÉ PARLEMENTAIRE

1. – LES DIFFÉRENTES COMPOSANTES DE L'INDEMNITÉ

L'indemnité comprend trois éléments : l'indemnité parlementaire de base, l'indemnité de résidence et l'indemnité de fonction.

L'indemnité parlementaire de base est fixée par référence au traitement des fonctionnaires occupant les emplois les plus élevés de l'État. Elle est égale à la moyenne du traitement le plus bas et du traitement le plus haut des fonctionnaires de la catégorie « hors échelle ».

En outre, les parlementaires reçoivent, par analogie avec le mode de rémunération des fonctionnaires, une indemnité de résidence. Celle-ci représente 3 % du montant brut mensuel de l'indemnité parlementaire de base

الرسم التوضيحي 15: سجل التصويت وحضور النواب والنائبات

التوصيات

يحترم موقع مجلس النواب عدداً من المتطلبات القانونية والتنظيمية المتعلقة بحق الحصول على المعلومات والشفافية. كما يواصل إحراز تقدم، ويتجلى ذلك في إدراج محتويات جديدة لم تكن موجودة في تقريرنا لسنة 2023، من بينها معلومات الاتصال بالموظفين المكلفين بالحق في الحصول على المعلومات، وتوزيع المقاعد حسب الفرق البرلمانية. وهي جهود تستحق التنويه. غير أن بعض الجوانب لا تزال تحتاج إلى تحسينات من أجل بلوغ مستوى أعلى من التوافق مع المعايير المعتمدة.

وجدير بالذكر أن المعايير المتعلقة بحق الحصول على المعلومات تهدف إلى تعزيز الانفتاح المؤسساتي، والمشاركة المواطِنة، وفهم أفضل للأنشطة البرلمانية.

في هذا السياق، تقترح جمعية «طفرة» التوصيات التالية من أجل تعزيز شفافية مجلس النواب وانفتاحه:

- نشر بيانات مفصلة حول الحضور والمواظبة، والتصويت، والمساهمات الفردية للنواب، لتمكين المواطنين والمراقبين من تتبع العمل البرلماني وأداء النواب بشكل أفضل.
- الاستفادة أكثر من أرشيف المجلس لتوسيع البعد التاريخي للمعلومات المتاحة على الإنترنت.
- إتاحة معلومات الاتصال والمعطيات البيوغرافية للنواب، لتيسير التعرف عليهم والتواصل معهم من طرف المواطنات والمواطنين.
- تسهيل وصول المواطنين إلى البيانات البرلمانية، سواء المتعلقة بعمل النواب أو بالمؤسسة نفسها، مع اعتماد صيغ مفتوحة وقابلة لإعادة الاستخدام وسهلة الولوج.
- تحسين النشر الاستباقي للبيانات المتعلقة بالشفافية والحكامة، ولا سيما من خلال:
    - نشر ميزانية المجلس، وكذا التصاريح بالممتلكات الخاصة بالنواب؛
    - إحداث سجل متاح ومُحدَّث بانتظام لتصريحات تضارب المصالح.
- تعزيز دور مركز البحوث البرلمانية، من خلال إشراكه بشكل أكبر في صياغة التوصيات ومتابعة نشر البيانات من طرف البرلمان.

بخصوص طفرة

طفـرة» هـي مركـز أبحـاث تـم إنشـاؤه سـنة 2014 بالربـاط (المغـرب)، وتكمـن مهمتـه فـي تعزيـز تبنـي السياسـات العموميـة المبنيـة علـى الحقائـق والمشـاركة المواطنـة فـي المغـرب، وذلـك عبـر جمـع وتحليـل البيانـات المتعلقـة بالعمـل العمومـي ونشـر البحـث العلمـي وتعزيـز الحـق فـي الحصـول علـى المعلومـات.

مـن أجـل النهـوض بنشـر المعلومـات العموميـة مـن قبـل الدولـة، تركـز «طفـرة» جهودهـا علـى ثلاثـة محـاور اسـتراتيجية:

المواكبـة والترافـع: تنخـرط طفـرة بنشـاط فـي مواكبـة جهـود الجهـات الفاعلـة العموميـة فـي مجـال البيانـات المفتوحـة والتوعيـة بتطبيـق الحـق فـي الحصـول علـى المعلومـات. وتتخـذ هـذه المقاربـة شـكل حمـلات توعيـة ودورات تدريبيـة مخصصـة، إضافـة إلـى تحديـد البيانـات التـي تحظـى باهتمـام عـام بمعيـة الموظفيـن والباحثيـن وفعاليـات المجتمـع المدنـي.

إنشـاء قواعـد بيانـات والقيـام بعمليـة الرصـد: يتعلـق الأمـر بجمـع معلومـات معقـدة وهيكلتهـا وتحليلهـا ونشـرها، فضـلا عـن تقييـم عمـل مؤسسـات الدولـة وفـق مناهـج كميـة وإنجـاز أبحـاث متعـددة التخصصـات: الاقتصـاد، وعلـم الاجتمـاع والتاريـخ والقانـون.

إعـداد التقاريـر وإنتـاج المنتجـات الرقميـة: تعمـل طفـرة على جمع البيانـات وتنظيفهـا وهيكلتهـا ونشـرها وفقـا لمعاييـر البيانـات المفتوحـة، وإنتـاج تقاريـر الرصـد، فضـلا عـن تصميـم المنصـات الرقميـة الموجهـة للبيانـات وتطويرهـا ونشـرها.

بخصوص مؤشر الحد الأدنى من البيانات II أو SMIIG DATA II

يوجد مشروع مؤشر الحد الأدنى من البيانات الثاني في صميم مهمة طفرة، أي تحسين فهم المؤسسات المغربية باستخدام المعلومات كرافعة للتأثير. وتتمثل أهدافه في:

- تقوية الشفافية داخل الهيئات المنتخبة، على الصعيدين الوطني (مجلس النواب) والمحلي (الجماعات الترابية).
- تعزيز المشاركة المواطنة عبر النهوض بالحق في الحصول على المعلومات وتشجيع البيانات المفتوحة.

يشكل مشروع مؤشر الحد الأدنى من البيانات الثاني، الذي يحظى بتمويل من الاتحاد الأوروبي، امتدادا للأنشطة المنجزة في إطار النسخة الأولى من مشروع SMIIG DATA (الذي انطلق عام 2019 واختتم عام 2022).

وقد ساهمت المرحلة الأولى في تحسين معرفة واستيعاب الإطار القانوني المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في المغرب من خلال تنظيم دورات تكوينية لفائدة 274 مشاركا، وكذا دعم جماعتين في إطلاق موقعيهما الإلكترونيين وتحسين امتثال المواقع الإلكترونية لخمس جماعات للأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالنشر الاستباقي، ناهيك عن المساهمة في خلق دينامية إيجابية حول نشر البيانات لدى الجماعات عبر مؤشر الحد الأدنى من البيانات.

أعدت هذه الوثيقة بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. تتحمل جمعية طفرة وحدها المسؤولية عن محتواها، ولا ينبغي بأي حال من الأحوال اعتبار هذا المحتوى عاكسا لموقف الاتحاد الأوروبي.

NOS PUBLICATIONS

sont sur www.tafra.ma

TÉLÉPHONE ET E-MAIL

+212.537.70.89.78

contact@tafra.ma

RÉSEAUX SOCIAUX

@TAFRA_

Facebook.com/tafra.org

TAFRA